

حكم الصدقة في تقسيم الأضحية | فضيلة الشيخ صالح آل

الشيخ

صالح آل الشيخ

المهدي والمضحى يستحب له ان يقسمها اثلاثا. يعني ان يجعل ثلثا يأكله وان يجعل ثلثا وان يجعل ثلثا يتصدق به. والصدقة واجبة.

وهذا مما يتركه كثير من الناس. يقسمون الاضحية ولا يتصدقون - [00:00:00](#)

شيء منها وهذا لا يجوز وليست اضحية حينئذ لان الاضحية يجب ان تتصدق منها لان المقصود اراقة الدم والصدقة قال

العلماء فان لم يتصدق منها ضمن بما يقع عليه اسم الاطعام في اللحم وحدوده في الزمن الماضي باوقية وفي هذا - [00:00:20](#)

الزمن قدر كيلو او كيلوين من اللحم. يعني ان اكلك منها مستحب. وان الاهداء مستحب. واما الصدقة فواجب يجب ان تتصدق من

الاضحية. اذا كان عندك عدة اضحية فلا بد ان تتصدق من هذي تنزع من هذي مثلا عضو او اقل منه وتجعل الصدقة ومن هذه عضوة

- [00:00:40](#)

تجعل الصدقة وتعطيه المساكين. اما ان يفرق هكذا هذا يهدي هذا وهذا يهدل هذا. واشباه ذلك من دون ان يطعم منه المساكين. فهذا

مجزئ لانه يجب ان يتصدق لقول الله جل وعلا فكلوا منها واطعموا القانع والمعتر - [00:01:00](#)